



تونس في : 30 سبتمبر 2026

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومراكز البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي كاتب تصرف ومستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

المرجع: - قرارا رئيس الحكومة المؤرخان في 17 جانفي 2025 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين الداخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي كاتب تصرف ومستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

- القراران المؤرخان في 8 سبتمبر 2026 المتعلقين بفتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي كاتب تصرف ومستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

المرفقات: - أنموذجان من مطلب ترشح.
- أنموذج من بطاقة اسناد العدد التقييمي.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعتزم فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي كاتب تصرف ومستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.
وقد ضببطت شروط المشاركة في المناظرتين المذكورتين وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

نوعية المناظرة	شروط المشاركة	آخر أجل لقبول المطالب	تاريخ إجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديدها	الملاحظات
الترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية	يمكن أن يترشح للمناظرة مستكتبو الإدارة المترسمون والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات	26 أكتوبر 2026	10 ديسمبر 2026 والأيام الموالية	خطة واحدة (1)	
الترقية إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية	يمكن أن يترشح للمناظرة أعوان الاستقبال المترسمون والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات			خطة واحدة (1)	

يجب على كل المترشحين للمناظرتين المذكورتين إرسال مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود إلى إدارة الموارد البشرية وذلك في الآجال المحددة بعد تعميمها بدقة ورفاقها وجوبا بالوثائق التالية:

I- الوثائق التي يتعين على المترشح الإدلاء بها:

- 1- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- 2- نسخة من الشهادة العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح، ولا يتم تنفيل الشهادة العلمية في صورة عدم الادلاء بها.
- 3- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت المشاركة في الدورات التكوينية التي تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات،

II- الوثائق التي يتعين على الإدارة استكمالها بملفات المترشحين:

- 1- نسخة من قرار الانتداب،
- 2- نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،
- 3- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو ممن ينوبه (تضبط بتاريخ ختم قائمة الترشيحات)،

- 4- نسخ من قرارات العقوبات التأديبية للخمس سنوات الأخيرة السابقة لتاريخ ختم قائمة الترشيحات أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية،
- 5- عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يسنده الرئيس المباشر للمترشح بالاعتماد على:
- تقييم كفاءات المترشح وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها،
 - تقييم الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات، ويتم إرساله في ظرف سري طبقا للبيانات الواردة ببطاقة الأعداد المصاحبة.
- تتولى لجنة المناظرتين المذكورتين تقييم الملفات المعروضة عليها وتسند عددا إلى كل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) طبقا للمقاييس التالية المنصوص عليها بقراري رئيس الحكومة المؤرخين في 17 جانفي 2025 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين المذكورتين:

المقاييس المعتمدة	العدد الأقصى للنقاط	المجموع
الملف الإداري	الأقدمية العامة	80
	الأقدمية في الرتبة	
	الشهادة العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح	
	السيرة والسلوك	
التكوين	المشاركة في دورات تكوينية	20
	نقطتان (2) عن كل دورة تكوينية بحد أقصى 10 دورات	
العدد المسند من قبل اللجنة		100/.... 20/.....

تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين حسب الجدارة وفقا لمجموع النقاط المتحصل عليه والذي يحتسب كما يلي:

التقييم	النقاط
العدد المسند من قبل لجنة المناظرة	20/....
العدد المسند من قبل الرئيس المباشر	20/.....
المجموع	40/.....

وإذا تساوى مترشحان أو عدة مترشحين في مجموع النقاط المتحصل عليه، تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تكون الأولوية لأكبرهم سناً.
ولا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ما لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي 20 نقطة على الأقل.

لذا، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعنيين بالمناظرتين الداخلية المذكورتين ودعوة مصالحكم قصد اتباع الاجراءات آنفة الذكر، علماً أنه يفرض كل مطلب ترشح يصل بعد ختم قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

هذا ويرجى دعوة مصالحكم إلى استكمال ملفات المترشحين بالوثائق المطلوبة وإرسالها إلى إدارة الموارد البشرية في أجل أقصاه **04 نوفمبر 2026** والحرص على عدم تمكين أي مترشح من إضافة أي وثيقة بعد الآجال القانونية المحددة وذلك حفاظاً على مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المترشحين.

والجدير بالذكر أنه سيتم على غرار السنوات الفارطة في إطار حوكمة المناظرات ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللجان مواصلة فتح باب الاعتراضات على النتائج الأولية للمناظرتين المذكورتين لفائدة المترشحين غير الناجحين وتمكين جميع المترشحين من النفاذ إلى أعدادهم.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
بسم الله الرحمن الرحيم



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....

تاريخ الولادة ومكانها:.....

مركز العمل :.....

الرتبة الحالية:.....

تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....

تاريخ التسمية في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:.....

ذكر المستوى العلمي:.....

.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة : -مطلب ورد بتاريخ : -ضمن تحت عدد :

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة :-يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 26 أكتوبر 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:

تاريخ الولادة ومكانها:

مركز العمل:

الرتبة الحالية:

تاريخ الدخول إلى الإدارة:

تاريخ التسمية في رتبة عون استقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:

ذكر المستوى العلمي:

..... في

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة : -مطلب ورد بتاريخ : -ضمن تحت عدد :

..... في

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة :-يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 26 أكتوبر 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

بطاقة اسناد عدد تقييمي خاص بالمرشحين

للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة

.....

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

اسم المترشح ولقبه:

الرتبة الحالية:

مركز العمل:

العدد التقييمي * : 20/.. (يكتب العدد بصفة واضحة ودون تشطيب)

..... في

إمضاء وختم الرئيس المباشر (اجباري)